

# TAX IMPLICATIONS NEWSLETTER

September 2018



**Morison KSi**  
Independent member

يجوز للشركات الأجنبية الاستحواذ على الشركات الكويتية بنسبة 100 % وذلك وفقا لقانون الشركات الجديد رقم 25 لسنة 2012 وتفرض دولة الكويت ضريبة على الدخل للشركات الأجنبية التي تعمل في دولة الكويت بنسبة 15% من صافي الأرباح السنوية، وقد نظم المرسوم بقانون رقم 3 لسنة 1955 والمعدل بالقانون رقم 2 لسنة 2008 ولائحته التنفيذية ضريبة الدخل الكويتية على الشركات الأجنبية.

وفيما يلي بعض المعلومات الهامة عن ضريبة الدخل بدولة الكويت:

### السلطة المختصة في دولة الكويت بإدارة ضريبة الدخل

السلطة المختصة هي وزارة المالية – الإدارة الضريبية.

### تعريف الهيئة المؤسسة (أي الشركة الأجنبية) الخاضعة لضريبة الدخل في دولة الكويت

أي كيان تجاري يزاول العمل أو التجارة في الكويت، وتشمل أية هيئة مؤسسة – أينما كان مكان تأسيسها – تزاول العمل أو التجارة سواء بصورة مباشرة أو بواسطة وكيل وأيضا أية هيئة مؤسسة تزاول العمل أو التجارة في الكويت بصفتها وكالة عن غيرها. وبالتالي فإن مزاولة أي نشاط ينتج عنه دخل سواء أبرم العقد داخل أو خارج الكويت، وسواء تم تنفيذ الالتزام داخل أو خارج الكويت، أو توريد بضائع بشكل مباشر أو عن طريق وكيل أو موزع أو موزع حصري، فإن الهيئة المؤسسة تخضع لضريبة الدخل في دولة الكويت.

ومن أشكال الهيئة المؤسسة الخاضعة لضريبة الدخل، ما يلي:

- الشركات الأجنبية التي تتعاقد بشكل مباشر مع الشركة المحلية لتقديم خدمات وتوريد مواد
- الشركات الأجنبية التي تمتلك حصة ملكية في شركة كويتية وفقا لقانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 وتعديلاته
- الشركات الأجنبية التي تمارس العمل في دولة الكويت من خلال وكيل محلي وفقا لقانون التجارة الكويتي رقم 69 لسنة 1980 وتعديلاته
- الشركات الأجنبية التي تم تأسيسها وفق قانون رقم 116 لسنة 2013 بشأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والذي يتم إدارته من هيئة تشجيع الاستثمار المباشر.

### تعريف الدخل الخاضع للضريبة

تفرض ضريبة دخل سنوية على دخل كل هيئة مؤسسة تزاول العمل أو التجارة وذلك على نشاطها في دولة الكويت أينما كان تأسيسها، وتشمل ما يلي:

1. أي أنشطة أو أعمال تنفذ كلياً أو جزئياً في دولة الكويت سواء أبرم العقد داخل الكويت أو خارجها وكذلك الدخل المحقق عن توريد أو بيع البضائع أو تقديم الخدمات.
2. المبالغ المتحصلة عن بيع أو تأجير أو منح امتياز لاستعمال أو استغلال أي علامة تجارية أو تصميم أو براءة اختراع أو حقوق التأليف أو الطبع أو غيرها من الحقوق المعنوية أو المتصلة بحقوق الملكية الفكرية مقابل استخدام أي حق نشر لأعمال أدبية أو فنية أو علمية بأي صورة كانت.
3. العمولات المستحقة أو الناشئة عن اتفاقات التمثيل أو الوساطة التجارية، أي كانت صورة هذه العمولات نقدية أو عينية.

4. الأرباح الناتجة عن أي نشاط صناعي أو تجاري في دولة الكويت.
5. الأرباح المتحققة من التصرف في الأصول ومنها التصرف في بيع الأصل أو جزء منه أو نقل ملكيته للغير أو غير ذلك من التصرفات بما فيها التصرف في الحصة في شركة تكون أصولها مكونة بشكل رئيسي من أموال غير منقولة موجودة في دولة الكويت.
6. الدخل الناتج من اقرض أموال داخل دولة الكويت.
7. الأرباح الناتجة عن الشراء والبيع في دولة الكويت للأموال أو البضائع أو الحقوق المتعلقة بها سواء كانت هذه الحقوق مرتبطة بأصل مادي أو حقوقاً معنوية ومنها حق الرهن وحق الإمتياز.
8. فتح مكتب دائم في دولة الكويت يجرى فيه إبرام عقد البيع والشراء وهو مقر العمل الذي يتم فيه النشاط أو إبرام العقود سواء كان هذا المكان مملوكاً لدافع الضريبة أو مستأجراً من الغير أو يتم النشاط في مقر الغير بدولة الكويت.
9. الأرباح الناتجة عن تأجير أي أملاك ومنها الأموال المنقولة وغير المنقولة المستخدمة في دولة الكويت.
10. الأرباح الناتجة عن مزاوله النشاط في بورصة الكويت سواء كانت مباشرة أو عن طريق محافظ أو صناديق استثمار.

ويحدد الدخل الخاضع للضريبة بقيمة الإيرادات مخصوماً منها جميع المصروفات والتكاليف التي أنفقت لتحقيق ذلك الدخل، وعلى الأخص:

1. المواد الخام والمواد المستهلكة والخدمات اللازمة لأغراض النشاط.
2. الرواتب والأجور ومكافآت نهاية الخدمة المدفوعة وما في حكمها.
3. الضرائب والرسوم ما عدا ضريبة الدخل التي تؤدي وفقاً للرسوم.
4. استهلاك الأصول المستخدمة في النشاط، وفقاً للنسب المحددة.
5. التبرعات أو الهبات التي تؤدي إلى جهات حكومية في دولة الكويت.
6. الهبات والتبرعات والإعانات المدفوعة لجهات كويتية خاصة مرخصة في دولة الكويت كالهيئات والجمعيات الخيرية والاجتماعية بشرط ألا يتجاوز الإقتطاع نسبة (2.5) في المئة من صافي دخل الهيئة المؤسسة قبل السماح بهذا الخصم.
7. مصروفات المركز الرئيسي وفق النسب المحددة.

### محجوز الضمان الضريبي

يلزم القانون جميع الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والشركات والمؤسسات الفردية (ومن في حكمهم)، مما تعاقدوا مع أية شركات أجنبية عن طريق عقود أو اتفاقيات أو أي تعاملات أن يتم حجز ما نسبته 5% من قيمة العقد أو الاتفاق أو التعامل أو من كل دفعة مسددة للهيئة المؤسسة، ويعتبر محجوز ضمان ضريبة الدخل.

وتعتبر المبالغ المحجوزة لدى هذه الجهات على سبيل الأمانة لصالح الخزانة العامة للدولة لحين سداد قيمة الضريبة المستحقة. ويتم الإفراج عن المبالغ المحجوزة بموجب كتاب من الإدارة الضريبية تفيد بالإفراج عن مستحقاتها.

## الإجراءات التي يتوجب على الهيئة المؤسسة اتخاذها فور ممارسة الأعمال في دولة الكويت

على كل هيئة مؤسسة التقدم إلى الإدارة الضريبية خلال ثلاثين (30) يوماً من تاريخ توقيع عقدها أو تاريخ بدء نشاطها داخل دولة الكويت للقيام بالتسجيل لدى إدارة الخضوع الضريبي والتخطيط، وذلك من خلال تقديم نموذج التسجيل المعتمد بوزارة المالية مصحوباً بكافة المستندات المطلوبة وهي نموذج التسجيل ونموذج البطاقة الضريبية وكتاب رسمي من المؤسسة بطلب التسجيل ونسخة من عقد التأسيس.

## هل يتم فرض أية غرامات على الشركات الأجنبية التي تمارس الأعمال في دولة الكويت ولم تقم بالتسجيل لدى وزارة المالية – إدارة الخضوع الضريبي؟

لا يوجد غرامات مالية في حال التأخر في التسجيل. ولكن تأخر التسجيل سيترتب عليه تأخر في فحص الإقرار الضريبي الأول للهيئة المؤسسة، وبالتالي يترتب عليه تأخير في إصدار كتاب الإفراج عن محجوز الضمان الضريبي.

## موعد تقديم الإقرار الضريبي

يجب على الهيئة المؤسسة تقديم الإقرار الضريبي قبل أو في اليوم الخامس عشر من الشهر الرابع من تاريخ نهاية الفترة الضريبية.

## الإعتراف بمصروفات ما قبل التشغيل والصيانة ضمن المصروفات المخصومة من الدخل الخاضع للضريبة

1. أية تكاليف أو مصاريف ما قبل توقيع العقد لا يعتد بها كمصاريف تخص النشاط بدولة الكويت لأنها تخص المركز الرئيسي
2. أية تكاليف أو مصاريف ما بعد توقيع العقد وقبل التشغيل تعامل معاملة مصاريف التأسيس ويسمح بخصمها بعد توزيعها على سنوات تنفيذ العقد بما يتناسب مع إيرادات كل سنة.
3. يتم السماح بمصاريف الصيانة في الفترة التي تمت فيها عمليات الصيانة، مع مراعاة عدم السماح بأي مخصص مقابل مصاريف الصيانة، وتعتبر فترة الصيانة ضمن فترة مزولة النشاط.

## تعريف لإقرار الربط الضريبي

إقرار الربط الضريبي يصدر من وزارة المالية بناء على نتيجة الفحص المستندي للمستندات المؤيدة للإقرار المقدم عن طريق الهيئة المؤسسة، ويحق لوزارة المالية تعديل الدخل الخاضع للضريبة أو التقدير الجزافي (هدر الدفاتر المحاسبية) في حال إخلال أو امتناع الهيئة المؤسسة من توفير المستندات المطلوبة لعملية الفحص المستندي.

## آلية الإفراج عن محجوز الضمان

عند الحصول على إقرار الربط الضريبي والوفاء بسداد قيمة الضريبة بالكامل، يتم تقديم طلب إلى وزارة المالية للموافقة على الإفراج عن محجوز الضمان الضريبي لدى الشركات الكويتية المتعاقد معها محددًا به اسم الشركة الكويتية وقيمة محجوز الضمان. ويتم الإفراج عن المبالغ المحجوزة بموجب كتاب من الإدارة الضريبية تفيد الإفراج عن مستحقاتها.

### الغرامة المالية في حال التأخير في تقديم الإقرار الضريبي في المواعيد المحددة للتقديم

يضاف إلى المبالغ المستحقة غرامة مقدارها 1% عن كل ثلاثين يوما أو جزء منها يستمر أثنائها تأخر دافع الضريبة عن تقديم الإقرار الضريبي.

### الغرامة المالية في حال التأخير في سداد قيمة ضريبة الدخل المستحقة

يضاف إلى المبالغ المستحقة غرامة مقدارها 1% عن كل ثلاثين يوما أو جزء منها يستمر أثنائها عجز دافع الضريبة الوفاء بالسداد قبل التاريخ النهائي لكل قسط.

### هل يحق للهيئة المؤسسة الاعتراض على قرار الربط الضريبي؟

نعم، يحق للهيئة المؤسسة الاعتراض على الربط الضريبي خلال ستين (60) يوما من تاريخ إخطارها بكتاب الربط وعليها أن تبين أسباب الاعتراض وترفق باعتراضها المستندات المؤيدة لذلك للإدارة الضريبية. على الإدارة الضريبية البت في الاعتراض خلال تسعين (90) يوما من تاريخ تقديمه، ويعتبر عدم الرد على الاعتراض بمثابة رفض ضمنى له.

### هل يحق للهيئة المؤسسة الطعن على قرار الربط الضريبي؟

في حال رفض الاعتراض أو انقضاء الفترة المددة للبت في الطعن دون رد، يحق للهيئة المؤسسة تقديم كتاب موجه إلى رئيس لجنة الطعون الضريبية خلال ثلاثين (30) يوما من تاريخ كتاب الرد على الاعتراض أو انتهاء الفترة المحددة للرد على الاعتراض، على أن يكون الطعن متضمنا بنود الطعن والأسانيد التي تأسس عليها الطعن وكذلك كافة المستندات المؤيدة لذلك.

### الإجراءات المطلوب اتخاذها من الهيئة المؤسسة في حال التوقف عن تنفيذ أعمال داخل دولة الكويت

يجب على الهيئة المؤسسة إخطار وزارة المالية في حال توقف الأعمال داخل دولة الكويت سواء بشكل مؤقت أو بشكل نهائي لمدة تزيد عن سنة ميلادية، حيث يتم إعفاء الهيئة المؤسسة من تقديم الإقرارات الضريبية عن فترات التوقف.

أعد هذه المقالة: فريق الضرائب لمكتب الخزام وشركاه – عضو مستقل في موريسون كي اس أي

Morison Advisory

**Alkhuzam & Co.**

3<sup>rd</sup> Floor, AlWazzan Tower  
Mubarak AlKabeer St.  
Kuwait City, Kuwait  
T: 2241 4000 M: 6677 4530  
[info@alkhuzam.com](mailto:info@alkhuzam.com)  
[www.alkhuzam.com](http://www.alkhuzam.com)



**Morison KSi**  
Independent member